ومنها: رواية ابن أبي عمير، عن أبي عبدا (عليه السلام): «ما قدّست أمّة لم يؤخذ لضعيفها من قويّها غير متعتع»[56]. وبموجب هذه الرواية: الأمر بالمعروف أداة لاسترداد حقوق الضعفاء من الأقوياء. ومنها: ما رواه أحمد بن عيسى العلوي، عن الحسن، عن أبيه، عن جدّه: «لا يحلّ لعين مؤمنة ترى ا يُعصى فتطرف، حتّى تغيّره»[57]. ومنها: رواية تحف العقول عن أمير المؤمنين (عليه السلام): «فبدأ ا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة منه، لعلمه بأنّها إذا أُدّيت وأُقيمت استقامت الفرائض كلّها، هيّنها وصعبها»[58]. 2 ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (أمر) و (نهي)، وليس توصية ونصيحة. والأمر والنهي يستبطنان سيادة الآمر وحاكميته على المأمورين، ويستبطن علوّ الآمر والناهي على المأمورين، كما يقول علماء الاُصول، وهو يستلزم ولاية الآمر والناهي، وحقّه عليهم في الطاعة، وهذه الولاية من ولاية ا تعالى ورسوله وأولي الأمر على المؤمنين، وبموجب هذه الولاية والسيادة يجوز للآمرين بالمعروف أن يستعملوا القوّة في إلزام الناس بالطاعة، وإجبارهم على الاستسلام لحكم ا تعالى. وقد ورد في ذلك مجموعة من الروايات نورد بعضها: عن جابر، عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام): «فانكروا بقلوبكم، والفظوا بألسنتكم، وصكّوا بها جباههم، ولا تخافوا في ا لومة لائم، فإن اتّعظوا، والى الحقّ رجعوا، فلا سبيل عليهم، إنّما السبيل على الذين يظلمون الناس، ويبغون في الأرض بغير الحقّ،